



قرار

لوزيرة الاقتصاد والمالية رقم 588 بتاريخ 02 ابريل 2024
القاضي بالإعلان عن فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية الشاغرة
بالخزينة العامة للمملكة

وزيرة الاقتصاد والمالية ،

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي للوظيفة العمومية، حسبما وقع تغييره و تتميمه ؛
- وعلى المرسوم رقم 2.07.995 الصادر في 23 من شوال 1429 (23 أكتوبر 2008) بشأن اختصاصات و تنظيم وزارة الاقتصاد والمالية ؛
- وعلى المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) في شأن كيفية تعيين رؤساء الأقسام و رؤساء المصالح بالإدارات العمومية ؛

قرر ما يلى :

المادة الأولى :

تعلن وزارة الاقتصاد والمالية عن شغور مناصب المسؤولية التالية بالخزينة العامة للمملكة:

- رئيس قسم التدقيق و التفتيش؛
- رئيس مصلحة إدارة المنصات؛
- رئيس مصلحة الشبكات والاتصالات.

المادة 2 :

- يفتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس قسم في وجه الموظفين و الموظفات المرسمين والأعون المتعاقدين العاملين بوزارة الاقتصاد والمالية الذين تتتوفر فيهم الشروط التالية:
- أن يكونوا مرتبين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل ؛
 - أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة ؛
 - أن يتوفروا، على الأقل، على أربع سنوات (4) من الخدمة الفعلية بصفة مرسم أو خمس (5) سنوات بالنسبة للأعون المتعاقدين.
 - أن يكونوا مارسو مهام رئيس مصلحة.

سر

كما يفتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس قسم في وجه الموظفين و الموظفات المرسمين والأعوان المتعاقدين المزاولين لمهام رئيس قسم عند تاريخ الإعلان عن شغور مناصب رئيس قسم بالخزينة العامة للمملكة.

المادة 3 :

يفتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس مصلحة في وجه الموظفين و الموظفات المرسمين والأعوان المتعاقدين العاملين بوزارة الاقتصاد و المالية الذين تتتوفر فيهم الشروط التالية:

- أن يكونوا مرتبين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل ؟

- أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة ؟

- أن يتوفروا، على الأقل، على سنتين (2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسم أو ثلاث (3) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين.

- كما يفتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس مصلحة في وجه الموظفين و الموظفات المرسمين والأعوان المتعاقدين المزاولين لمهام رئيس مصلحة عند تاريخ الإعلان عن شغور مناصب رئيس مصلحة بالخزينة العامة للمملكة.

المادة 4 :

تحدد بطاقات الوظائف المرفقة بهذا القرار المهام و كذا الشروط و الكفاءات المطلوبة بالنسبة للمناصب المزمع شغلها.

المادة 5 :

ت تكون ملفات الترشيح من الوثائق التالية :

1. طلب الترشيح ؛

2. ملف الترشيح الذي يمكن تحميله من البوابة الإلكترونية لوزارة الاقتصاد و المالية (<http://maliya.finances.gov.ma>) والخزينة العامة للمملكة (<http://intranet.tgr.net>) ويتضمن ملف الترشيح :

- سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني، وكذلك المهام والوظائف التي زاولها ؛

- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في شأن تدبير الوحدة الإدارية المعنية وتطويرها والرفع من أدائها ؛

- موافقة المديرية التي ينتمي إليها المترشح، مع إبداء رأي رئيسه المباشر في كفاءته.

المادة 6 :

ترسل ملفات الترشيح، مصحوبة بصورة فوتوغرافية حديثة العهد، تحت إشراف السلم الإداري، إلى الخزينة العامة للمملكة، قسم الموارد البشرية الكائن ب المجموعة 31، بزنقة الاندلسية، حي الرياض، الرباط

قبل تاريخ 2024 22 ليل.....

المادة 7 :

تتولى لجنة معينة بقرار وزير الاقتصاد و المالية عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح و كذا إجراء مقابلة الانتقاء بالمقر المركزي للخزينة العامة للمملكة الكائن ب المجموعة 31، بزنقة الاندلسية، حي الرياض ، الرباط.

المادة 8 :

يعين المترشحون و المترشحات الذين تم انتقاوهم لمزاولة مهام رئيس قسم و مهام رئيس مصلحة بالخزينة العامة للمملكة بقرار وزير الاقتصاد و المالية ؛

المادة 9 :

ينشر هذا القرار على بوابة الخدمات العمومية www.emploi-public.ma، وعلى البوابة الإلكترونية لكل من وزارة الاقتصاد والمالية والخزينة العامة للمملكة و يلصق بمقرات وزارة الاقتصاد و المالية.

و حرر بالرباط في 02... ابريل... 2024

الإمضاء :

وزير الاقتصاد والمالية

ذ.لماية فتاح